

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤١٨ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ البحيرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٦٠٠ م٢ بالقرية (١) ،
التابعة للوحدة المحلية لقرية ٦ أكتوبر - مركز إدكو - محافظة البحيرة ، بالمجان ،
لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي ، لإقامة محطة رفع صرف صحي عليها ،
وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)



ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٩ ذي القعدة سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٢٢ يوليه سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبوبي



سلطنة عمان تحيي ملتقى الشعوب في عاصمة السلطنة عمان من ١٦ إلى ٢٠ سبتمبر
 بمشاركة ١٣ دولة و٣٠ فريقاً من مختلف الجنسيات
 وذلك في إطار احتفالات السلطنة باليوم الوطني الـ٤٧